بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة ا لعربية السعودية

وزارة التعليم

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

العنوان: شرح ألفية العراقي في أصول الحديث

المؤلف: عبد الرحيم بن الحسين العراقي

١

ش المسند بكسر النون فاعل اسند الحديث اي رواه باسناد واما عبد الله بن محمد المسندي فهو بفتحها اخر شيوخ البخاري وكوله لخصت فيها ابن الصلاح اي كتاب ابن الصلاح والمراد مسائله وانشائه دون كثير من عبارته وتفاصيله ونسبة اقوال لقائليها وما تكرر فيه وقوله وزدت فيها على ابن الصلاح اكثر مما ميزت اوله بقولي قلت ولم اميز آخره بل قد يميز بالواقع ان كان آخر مسئلة في تلك الترجمة المترجم عليها واميز ما لم يقع آخر الترجمة في بعض الشرح ان شاء الله تعالى ومن الزيادات ما لم اميزه وله بقولي قلت اذ هو متميز بنفسه عند من له معرفة بان يكون حكاية عن معين هو متاخر عن ابن الصلاح كالنووي وابن دقيق العيد وابن رشيد وابن سيد الناس كما سيتراه ولكن اذا وقعت كلام ابن الصلاح بردا او ايضاح له فهو واقع في انه من الزيادات ولكن اذا وقعت كلام من هو متاخر عن ابن الصلاح بطريق اولى ومن الزيادات ما لم اميزه اولها ولا ميزت بنفسها بما تقدم فاميزها في الشرح وهي مواضع يسيرة رايت ان احكمها هنا ليتعرف منها في اخر الباب الاول قوله ولم من عمه ومنها في الترجيح بالنقل عن الاكثرين الخ قيلوا ما صرح ثقات المدلسين بوصله ومنها قولي في اخر القسم الثالث من اقسام المجهول وفيه نظر ومنها في مراتب التعديل ومراتب الجرح زيادة الفاظ لم يذكرها ابن الصلاح مبينة هناك في التي حتين المذكورتين ومنها قولي في صور المناولة واعلاها ومنها قولي فيما اذا ناول واستردّ عند المحققين ومنها في اواخر المناولة قولي بعيد حيث وقع التبيين ومنها قولي في كتابة الحديث وكتب البسملة ومنها تقطيع حروف الكلمة المستدلة بها على حسب الكتاب ومنها استثنا الحاء ما ينقط اسفل من الحروف المهملة ومنها بيان ان مسند يعقوب ابن شيبه ما كمل ومنها ذكر العسكري فيمن صنف في التصحيف ومنها في المؤتلف والمختلف استثنا الحازمي الذي ابهم اسمه فان فيه الخلاف في الرا والزاي

ص مخيث جا الفعل والضمير لواحد ومن له مستورها
كقال او طلقت لفظ الشيخ ما اريد الا ابن الصلاح فيها

ش دون ابيان ما اسطلحت عليه فيها للاختصار اي اذا اتى فعل لواحد او جماعة او اثنين ولم يذكر فاعله معه ولا قبله فالمراد به الشيخ ابو عمرو بن الصلاح كقوله وقال بان لي بإمعان النظر وكذا اذا اتى بضمير موحى لا يعود على اسم تقدم قبله فالمراد به ابن الصلاح كقوله كذا له وقيل طنا ولدي وكذا ان اطلق الشيخ فالمراد به ابن الصلاح كقوله فالشيخ فيما يجوز فتحه وقوله منهما بالتا الموحدة وفتح الهاء ويجوز كسرها

ص وان يكن لاثنين نحو التزما تمسا مع البخاري هما
والله ارجو اني اهوى كلما معتصما في صعبها وسهلها

ش اي وان يكن الفعل او الضمير المذكور لاثنين كقوله
واقطع بعجة لما قد اسندا وكقوله وأرفع القصح

مرويهما فالمراد بذلك البخاري ومسلم وقوله معتصما بفتح الصاد على التمييز ويجوز كسرها على الحال

ص اصناف الحديث

واهل هذا الشان قسموا السنن ... الى صحيح وضعيف وحسن
فالاول المتصل الاسناد ... بنقل عدل ضابط الفؤاد
عن مثله من غير ما شذوذ ... وعلة قادحة فتوذي

ش اي وأهل الحديث قال الخطابي في معالم السنن اعلموا ان الحديث عند اهله على ثلاثة اقسام حديث صحيح وحديث حسن وحديث سقيم فالصحيح عندهم ما اتصل سنده وعدلت نقلته فلم يشترط الخطابي في الحد ضبط الراوي ولا سلامة الحديث من الشذوذ والعلة ولا شك ان ضبط الراوي لابد من اشتراطه لان من كثر الخطأ في حديثه وفحش استفق الترك وان كان عدلا واما السلامة من الشذوذ والعلة فقال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في الاقتراح ان اصحاب الحديث زادوا ذلك في حد الصحيح قال وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء فان كثيرا من العلل التي تعلل بها المحدثون لا يجري أصولك اي لا تنزل على قواعدهم فلا يستغني عنهم علة الفقهاء قلت فلذا احترزت بقولي قادحة عن العلة التي لا تقدح في صحة الحديث فقولي المتصل الاسناد احتراز عما لم يتصل وهو المنقطع والمرسل والمعضل وسيأتي ايضاحها وقولي بنقل عدل احتراز عما في سنده راو مغفل كثير الخطا وان عرف بالصدق والمروءة وقولي ضابط احتراز عما في سنده راو مغفل كثير الخطا وان عرف بالصدق والمروءة وقولي من غير ما شذوذ وعلة قادحة احتراز عن الحديث الشاذ والمعلل بعلة قادحة وما هنا محققه ولم يذكر ابن الصلاح في نفس الحد قادحة ولكنه ذكره بعد سطر فيما احترز عنه فقال وما فيه علة قادحة قال ابن الصلاح فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث وانما قيل في الخلاف باهل الحديث لان بعض متاخري المعتزلة يشترط العدد في الرواية كالشهادة حكاه الحازمي في شروط الائمة قال ابن دقيق العيد ولو قيل في هذا الحديث الصحيح المجمع على صحته هو كذا وكذا الى آخره لكان حسنا لان من لا يشترط مثل هذه الشروط لا يحصر الصحيح في هذه الاوصاف قال ومن شرط الحد ان يكون جامعا مانعا

ص وبالصحيح والضعيف قسم الى ظاهر الوطء والمعتمد
امسكنا عن حكمنا على سند ... بانه أصح مطلقا ورد وقد
خالف به قوم فقيل مالك ... عن نافع بما رواه الناسك
مولاه واختر حيث عنه يسند ... الشافعي قلت وعنه احمد

ش اي حيث قال اهل الحديث هذا حديث صحيح فمرادهم فيما ظهر لنا عملا بظاهر الاسناد لا انه مقطوع بصحته في نفس الامر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة هذا هو الصحيح الذي عليه اكثر اهل العلم خلافا لمن قال ان خبر الواحد يوجب العلم الظاهر كحسبان الكرابيسي

وغيره وحكاه ابن الصباغ في العدة عن قوم من اصحاب الحديث قال القاضي ابو بكر الباقلاني انه قول من لا يحصل علم هذا الباب انتهى لعنم ان اخرجه الشيخان او احدهما فاختار ابن الصلاح الوقوع بصحته وخالفه المحققون كما سيأتي وكن اقولهم هذا حديث ضعيف فمرادهم لم تظهر لنا فيه شروط الصحة لا انه كذب في نفس الامر لجواز صدق الكاذب واصابة من هو كثير الخطأ وقوله والمعتمد امسكنا عن حكمنا الى آخره اي القول المعتمد عليه المختار انه لا يطلق على اسناد معين بانه اصح الاسانيد مطلقا لان تفاوت مراتب الصحة متعذر على تمكن الاحاد سناد من شروط الصحة ويعز وجود أعلى درجات القبول في كل فرد فرد من تراجمه واحرى بالمسلسلة بجميع الرواة قال الحاكم في علوم الحديث لا يمكن ان يقطع الحكم في اصح الاسانيد لصحابي واحد وسنذكر تتمة كلامه في آخر هذه الترجمة قال ابن الصلاح على ان جماعة من ائمة الحديث حاولوا ذلك فاضطربت اقوالهم فقوله فقيل مالك اي فقيل اصح الاسانيد ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر وهو المراد بقوله مولاه اي سيده وهذا قول البخاري وقوله واختر حيث عنه اي عن مالك يسند الشافعي اي فعلى هذا اذا ذهب في الترجمة واحدا فاصح الاسانيد ما اسنده الشافعي عن مالك بها فقال ابو عمر صور عبد الظاهر بن طاهر اليمني انه اجل الاسانيد لاجماع اصحاب الحديث انه لم يكن في الرواة عن مالك اجل من الشافعي وقوله قلت وعنه اي وعن الشافعي احمد بن حنبل بريد وان زاد في الترجمة اخرى فاصح الاسانيد ما رواه احمد عن الشافعي عن مالك بها لاتفاق اهل الحديث على ان اجل من اخذ عن الشافعي من اهل الحديث الامام احمد ورفع لنا بعض هذه الترجمة حديث واحد اخبرني به ابو عبد الله محمد بن اسمعيل ابن الخباز بقراءتي عليه بدمشق قال انا المسلم بن مكي واخبرني علي بن احمد العرضي بقراءتي عليه بالقاهرة قال اخبرتنا زينب بنت مكي قالت انا حنبل قال انا هبة الله بن محمد انا الحسن بن علي التميمي انا احمد بن جعفر بن محمد بن خمدان حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي رحمه الله قال محمد بن ادريس الشافعي قال انا مالك عن نافع عن ابن عمر رحمه الله عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبع بعضكم على بيع بعض ونهى عن النجش ونهى عن بيع الحبلة ونهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا اخرجه البخاري مفرقا من حديث مالك

ص وجزم ابن حنبل بالزهري ... عن سالم أي عن ابيه البتر

ش اي وذهب احمد بن حنبل وكذلك اسحق بن راهويه الى ان اصح الاسانيد ما رواه ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله ابن عمر عن ابيه

ص وقيل زين العابدين عن أبه ... عن جده وابن شهاب عنه به

ش اي وقيل اصح الاسانيد ما رواه ابن شهاب المذكور عن زين العابدين وهو علي بن الحسين عن ابيه الحسين عن جده علي بن ابي طالب وهو قول عبد الرزاق وروي ايضا عن ابي بكر

بن ابي شيبة نقوله وابن شهاب عنه به اي عن زين العابدين بالحديث وابن مرفوع على
الابتدا والواو للحال اي في حال كون ابن شهاب راويا للحديث عنه
ص او قاله سيرين عن السلماني ٠ عنه او الاعمش عن ذي الشان
النخعي عن ابن قيس علقمة ٠ عن ابن مسعود ولم يرمن عممه
س او هنا في الموضعين ليست للتخيير ولا للشك ولكنها للتنويع الحالان والضمير في عنه
عايد الى قوله في البيت الذي قبله جره يريد علي بن ابي طالب اي وقيل اصح الاسانيد
ما رواه محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي وهو قول عمرو بن علي الفلاس وعلي ابن
المديني وسليمان بن حرب الا ان ابن المديني قال اجودها عبيدة عن علي وقيل اصح الاسانيد
سيرين عن عبيدة عن علي كوقيل اصح الاسانيد ما رواه سليمان بن مهران الاعمش مسعود
عن ابراهيم بن يزيد النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله وهو قول يحيى بن معين
وهذه جملة الاقوال التي حكاها ابن الصلاح في المسئلة اقوال احزد كر نقضا
في الشرح الكبير وفيه فوايد مهمة لا يستغني عنها طالب الحديث وقوله ولم من عممه
اي ولم من عمم الحكم في اصح الاسانيد في ترجمة لصحابي واحد بل ينبغي ان تقيد كل ترجمة
منها بعضها بيها قال الحاكم لا يمكن ان يقطع الحكم في اصح الاسانيد لصحابي واحد فنقول
وبالله التوفيق ان اصح اسانيد اهل البيت جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي
ان كان الراوي عن جعفر ثقة وا صح اسانيد الصديق اسمعيل بن ابي خالد عن قيس
بن ابي حازم عن ابي بكر واصح اسانيد عمر الزهري عن سالم عن ابيه عن جده
واصح اسانيد ابي هريرة الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة واصح اسانيد
ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر واصح اسانيد عايشة عبيد الله بن عمر عن القاسم
عن عايشة وقال يحيى بن معين هذه ترجمة مشكلة بالذهب واصح اسانيد ابن مسعود
سفيان الثوري عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود واصح اسانيد انس مالك
عن الزهري عن انس واصح اسانيد المكيين سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار
عن جابر واصح اسانيد اليمانيين معمر عن همام عن ابي هريرة واثبت اسانيد المصريين
الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر واثبت اسانيد الشاميين
الاوزاعي عن حسان بن عطية عن الصحابة واثبت اسانيد الخراسانيين الحسين
بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابيه ص اصح كتب الحديث
اول من صنف في الصحيح ٠ محمد وخص بالترجيح
ومسلم بعد وبعض الغرب مع ٠ ابي علي وضلوا الوتبع
س اي اول من صنف في جمع الصحيح محمد ابن اسمعيل البخاري وكتابه اصح من كتاب مسلم
عند الجمهور وهو الصحيح وقال النووي انه الصواب والمراد ما اسنده البخاري دون
التعاليق والتراجم وقوله ومسلم بعد اي بعد البخاري في الوجود والصحة وقوله وبعض
الغرب اي بعض اهل الغرب على حذف المضاف اي وذهب بعض المغاربة والحافظ ابو علي
الحسين بن علي النيسابوري شيخ الحاكم الى تفضيل مسلم على البخاري فقال ابو علي ما نحت اديم

السما اصح من كتاب مسلم في علم الحديث وحكى القاضي عياض عن ابي مروان الطبني هذا بضم الطا
+ المهملة وبعد كها با موحدة ساكنة وقبل يا النسب لبونة قال كان من شيوخي من يقول
كتاب مسلم على كتاب البخاري قال ابن الصلاح فهذا ان كان المراد به ان كتاب مسلم
يترجح بانه لم يمارجه غير الصحيح فهذا لا باس به وان كان المراد به ان كتاب مسلم اصح
منحيحا فهذا مردود على من يقوله انتهى وعلى كل حال فكتابها اصح كتب الحديث واما
قول الشافعي ما على الارض بعد كتاب الله اصح من كتاب مالك فذاك قبل وجود
الكتابين وقوله لم يتفع يريد لم يقع قول من فضل مسلما على البخاري فانه لم يقبل
من قايله وقوله في الصحيح متعلق بصنف واما اول من صنف مطلقا لا بعد جمع
الصحيح فقد بينته في الشرح الكبير ص ولم يعماه ولكن قلما ٠ عن ابن الاخرم منه
ورد لكن قال يحيى البرمكي ٠ لم يفت الخمسة الا النزر
س اي لم يفت البخاري ومسلم كل الصحيح يريد لم يستوعباه في كتابيهما ولم يلتزما ذلك
والزام الدارقطني وغيره اياهما باحاديث ليس بلازم قال الحاكم في خطبة
المستدرك ولم يحكما ولا واحد منهما انه لم يرتفع من الحديث عن ما خرجه انتهى
قال البخاري ما ادخلت في كتابي الجامع الا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول وقال
مسلم ليس كل صحيح وضعته هنا انما وضعت هنا ما اجمعوا عليه يريد ما وجد عنده
فيها شرائط الصحيح المجمع عليه وان لم يظهر اجماعها في بعضها عند بعضهم قاله
ابن الصلاح وقوله ولكن قلما عند ابن الاخرم منه اي من الصحيح يريد ان الحافظ ابا
عبد الله محمد بن يعقوب ابن الاخرم شيخ الحاكم ذكر كلاما معناه قل ما يفوت البخاري
ومسلما مما يثبت من الحديث قال ابن الصلاح يعني في كتابيهما ويحيى هو الشيخ محي الدين
النووي فقال في التقريب والتيسير والصواب انه لم يفت الاصول الخمسة الا قليلا
اليسير اعني الصحيحين وسنن ابي داود والترمذي والنسائي
ص وفيه ما فيه لقول الجعفي ٠ احفظ منه عشر الف الف
وعله اراد بالتكرار ٠ لعله موقوف في البخاري
اربعة الاف والمكرر ٠ فوق ثلثة الوف ذكر واش
اي وفي كلام النووي ما فيه لقول الجعفي وهو البخاري احفظ منه اي من الصحيح وقوله
والموقوفات فقوله وموقوف معطوف على قوله بالتكرار قال ابن الصلاح بعد
حكاية كلام البخاري الا ان هذه العبارة قد تندرج تحتها عدة من آثار الصحابة والتابعين
قال وربما عد الحديث الواحد المروي باسنادين حديثين وقوله وفي البخاري الخ
فيه بيان عدد احاديث صحيح البخاري وهي باسقاط المكرر اربعة الاف حديث على ما قيل
وبالمكرر سبعة الاف ومئتان وستة وسبعون حديثا كن اجزم به ابن الصلاح وهو
مسلم في رواية الفربري واما رواية حماد بن شاكر فهي دونها بما في حديث دون
هذه بما بة حديث رواية ابرهيم بن معقل ولم يبن كر ابن الصلاح عدة حديث مسلم وقال

الفتح

السما

ابو الوليد الباجي لا خلاف في جواز الرواية بالاجازة من سلف هذه الامة وخلفها
وادعى فيه الاجماع ولم يفصل وذكر الخلاف في العمل بها فقولي قال ابن الباجي وما
حكاه الباجي من الاجماع في مطلق الاجازة غلط قال ابن الصلاح هذا باطل
فقد خالف في جواز الرواية بالاجازة جماعات من اهل الحديث والفقهاء والاصوليين
وذلك اخبري الروايتين عن الشافعي وقطع ببطلانها القاضي حسين والماوردي
وبه قطع في كتاب الحاوي وعزاه الى مذهب الشافعي وقال الاصحيحا كما قال
سبقه لوجازت الاجازة لبطلت الرحلة وممن قال ببطلانها ابراهيم
الحربي وابو الشيخ عبد الله بن محمد الاصبهاني وابو نصر الوائلي السجزي وابو
طاهر الرماس من الحنفية وابو بكر محمد بن ثابت الخجندي من الشافعية
وحكاه الامكي عن ابي حنيفة وابي يوسف لكن الذي استقر عليه العمل
فقال به جماهير اهل العلم من اهل الحديث وغيرهم العقول بتجويز الاجازة
واجازة الرواية بها وحكاه الامدي عن اصحاب الشافعي واكثر المحدثين
وكما تجوز الرواية بالاجازة كذلك يجب العمل بالمروي بها وقال بعض اهل
الظاهر ومن تابعهم لا يجب العمل به كالحديث المرسل قال ابن الصلاح وهذا
باطل لانه ليس في الاجازة ما يقدح في احتمال المنقول بها وفي التقييد
به والله اعلم ص والثاني ان يعين المجاز له ٥ دون المجاز وهو ايضا قليله
جمهور هم رواية وعملا ٥ والخلف اقوى فيه مما قبل خلا

س والنوع الثاني من انواع الاجازة ان يعين الشخص المجاز له دون الكتاب
المجاز فيقول اجزت لك جميع مسموعاتي او جميع مروياتي وانما اشبه ذلك
والجمهور على تجويز الرواية بها وعلى وجوب العمل بما روي بها بشرطه ولكن
الخلاف في هذا النوع اقوى من الخلاف في النوع المتقدم

ص والثالث التعليم في المجازة ٥ له وقد مال الى الجواز
متقدمو الخطيب وابن منده ٥ ثم ابو العلا ايضا بعده
وجاز للموجود عند الطهري ٥ والشيخ للابطال مال فاحذر

س والنوع الثالث من انواع الاجازة ان يعم المجاز له فلا يعينه كاجزت
للمسلمين او لكل احد او لمن ادرك زماني وعمود لكن وقد فعله ابو عبد الله
بن منده فقال اجزت لمن قال لا اله الا الله وجوزه ادينا الخطيب وحكى
الحازمي عمن ادركه من الحفاظ كابي العلا الحسن بن احمد العطار الهمداني
وغيرهم انهم كانوا يميلون الى الجواز وحكى الخطيب عن القاضي ابي الطيب الطبري
انه جوز الاجازة لجميع المسلمين من بان منهم موجودا عند الاجازة قال ابن
الصلاح ولم يرد ولم يسمع عن احد ممن يقتدى به انه استعمل هذه الاجازة
فيروى بها ولا عن المتقدمة المشتاخرة الذين سوغوها والاجازة في اصلها
ضعف وتزداد بها التوسع والاسترسال ضعفا كثيرا لا يخفى احتماله

عبد الاعلى الساسي ثم شعيب بن اسحق وعبدة بن سليمان وعبد الوهاب الخفاف واثبتهم
فيه يزيد بن زريع وخالد بن الحارث ويحيى القطان قلت قال عبدة بن سليمان عن نفسه
انه سمع منه في الاختلاط الا ان يزيد بن لكن بيان اختلاطه وانه لم يحدث بما سمعه
منه في الاختلاط فالله اعلم وممن سمع منه في الاختلاط ابو نعيم الفضل بن دكين ووكيع
والمعافا ابن عمران الموصلي قلت وقد روى له الشيخان من رواية خالد بن الحارث
وروح بن عبادة وعبد الاعلى الساسي وعبد الرحمن بن عثمان البكراوي ومحمد بن سواء السدوسي
ومحمد ابي عدي ويزيد بن زريع ويحيى بن سعيد القطان عنه وروى له البخاري فقط من
رواية بشر بن المفضل وسهل بن يوسف وابن المبارك وعبد الوارث بن سعيد ومحمد بن
عبد الله الانصاري وكهمس بن المنهال عنه وروى له مسلم فقط من رواية ابن علية
وابي سامة وسعيد بن عامر الضبعي وسالم بن نوح وابي خالد الاحمر وعبد الوهاب عطاء
ابن عبدة بن سليمان وعلي بن مسهور وعيسى بن يونس ومحمد بن بكر البرساني وعبد ربه
قلت قال ابن مهدي سمع عبدة مني في الاختلاط واما مكة اختلاط سعيد فقد تقدم
قول ابن حبان انه خمس سنين وقال صاحب الميزان ثلث عشرة سنة وخالف ذلك
في الغير فقال عشر سنين مع قوله فيها انه توفي سنة ست وخمسين وكان اقال العاشر
وابو موسى الزمن وغيرواحد في وفاته وقيل سبع سنين وخمسين ومائة ومنهم ابو
قلابة الرقاشي واسمه عبد الملك محمد بن عبد الله احد شيوخ ابن خزيمة قال
فيه ابن خزيمة ثنا ابو قلابة فالرصة قبل ان يختلط ويخرج الى بغداد قلت ولكن سمع
منه احمد ببغداد ابو عمر وعثمان بن احمد بن السماك وابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي
واخرون بعدي قول ابن خزيمة سماعهم منه بعد الاختلاط وكانت وفاته سنة ست
وسبعين ومائتين ببغداد ومنهم حصين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي احد الثقات
الاثبات اخرج له الشيخان ووثقه احمد وابو زرعة والنجاي وغيرهم وقال ابو
حاتم ثقة ساحفظه في الاخر وكذا قال يزيد بن هرون انه اختلط كذا حكاه
صاحب الميزان عنه وقول السلمي من الزيادات على ابن الصلاح وفاتهم عمرو الاشناني
فان في الكوفيين اربعة كلهم حصين بن عبد الرحمن ليس فيهم بعض الشيء الا هذا
ومنهم عامر واسمه محمد بن الفضل ابو النعمان السدوسي وثق وعمر بعد الستين الا هذا
الاثبات روى عنه البخاري في صحيحه ومسلم بواسطة قال البخاري تغير قبل موته
وقال ابو حاتم اختلط في اخر عمره وزال عقله فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح
قال وكتبت عنه قبل الاختلاط سنة اربع عشرة ولم اسمع منه بعد ما اختلط فمن سمع
منه قبل سنة عشرون ومائتين فسماعه جيد وابو زرعة اتقنه سنة اثنتين وعشرين
وقال الحسين بن محمد الله بن الزاغ عن ابي داود بلغنا ان عاش ما انكر سنة عشرة
وقال ابن حبان اختلط في اخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به فوقع في
حديثه المناكير الكثيرة فتجنب الناس عن حديثه فمن روى عنه المتاخرون فاذا لم يعلم
هذا من هذا ترك الكل وانكر صاحب الميزان هذا القول من ابن حبان ووصفه بالتحسين

ولم يتميز فاستحق الترك وحكى ابن الصلاح كلام ابن حبان متعقبا عليه قلت قد ميز
الائمة بعض من سمع منه قديما ممن سمع منه بعد التغير فممن سمع منه قديما محمد بن عبد الرحمن
بن ابى ذئب قال يحيى بن معين على بن المدينى والجوزجانى وابن عدى وكذلك ابن جريج وزياد
بن سعد قاله ابن عدى وممن سمع منه بعد الاختلاط مالك والسفيانان ومات سنة خمس
وعشرون ومائة وقيل سنة ست وممهم سفيان ابن عيينه احد الائمة التقات قال
يحيى بن سعيد القطان اشهد انه اختلط سنة سبع وتسعين فممن سمع منه فى هذه السنة
وبعدها فسماعه لاشئ هكذا حكاه محمد بن عبد الله بن عمار المصلى عن القطان قال صاحب
الميزان وما استبعده واعده غلطا من ابن عمار فان القطان مات فى صفر من سنة ثمان
وتسعين وانت قد مر الحاج ووقفت على نقله عن اخبار الحجاز فمن تمكن يحيى بن سعيد من ان يسمع
اختلاطه سنتان ثم يشهد عليه بين لك والموت فتى نزل به ثم قال فلعله بلغه بعد ذلك
فى ارض سعد سبع وقال سمع منه فيها اى سنة سبع محمد بن عاصم صاحب ذلك الجزء العالى
قال وبغلب على ظنى ان سائر شيوخ الائمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع واما سنة
ثمان وتسعين ففيها مات ولم يلقه احد فيها فانه كتوفى قبل قدمة الحاج بارتعة
اشهر قال ابن الصلاح وجعل نظرى كثير من العراقى الواقفة عن تاخر سماعه ابن عيينة
واساهاه وقال ابن الصلاح انه توفى سنة تسع وتسعين قلت والمعروف ما تقدم فانه
مات بمكة يوم السبت اول شهر رجب سنة ثمان وتسعين قاله محمد ابن سعد وابن زبر
وابن حبان الا انه قال يوم من جمادى الاخرة وممهم المسعودى وهو عبد الرحمن بن عبد الله
بن عيينة بن عبد الله بن مسعود قال سعد تقة الا انه اختلط فى اخر عمره وروايه
المتقدمين عنه صحيحه وقال ابن حاتم تغير باخرة قبل موته بسنة او سنتين وقال
محمد بن عبد الله بن نمير دان تقة فلما كان باخرة اختلط وقال احمد انما اختلط ببغداد
وممن سمع منه بالكوفة والبصرة سماعه جيد وقال ابن معين من سمع منه زمان ابى جعفر
فهو صحيح السماع وممن سمع منه فى زمان المهدى فليس سماعه بشئ قلت وكانت وفاة ابى جعفر
المنصور بمكة فى ذى الحجة سنة ثمانى وخمسين فكانت مدة اختلاطه كما قال ابو حاتم
المسعودى مات سنة ستين ومائة ببغداد وقال ابن حبان اختلط حديثه فلم يتميز
فاستحق الترك وكن اقال ابو الحسن القطان كان لا يتميز فى الاغلب ما رواه قبل اختلاطه
مما رواه بعد قلت فقد ميز الائمة بين جماعة ممن سمع منه فى الصحة او الاختلاط فممن سمع
منه قديما قبل الاختلاط وكيع وابو نعيم الفضل بن دكين قاله احمد بن حنبل وممن
سمع منه بعد الاختلاط ابو النضر هاشم بن القاسم وعاصم بن على قاله احمد ايضا وكذلك
سمع منه باخرة عبد الرحمن بن مهدى ويزيد بن هارون قاله ابن نمير وقد قيل ان ابا داود
الطيالسى سمع منه بعد ما تغير قاله سلمة بن قتيبة وممهم من الماخرين ابو طاهر
محمد بن الفضل بن محمد ابن اسحق بن خزيمة حفيد الحافظ ابى بكر بن خزيمة وكذلك ابو احمد محمد
بن احمد بن احمد بن الحسين الغطريفى الجرجانى فذكر الحافظ ابو على البردعى ثم السمرقندى فى
معجمه انه بلغه انما اختلط فى اخر عمره قلت اما الحفيد فقد اختلط قبل موته بثلاث سنين

والتهوين وحكى قول الدارقطنى تغير باخرة وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر
وهو تقة ان تقرر ذلك فممن سمع منه قبل اختلاطه احمد بن حنبل وعبد الله بن محمد
المسندى وابو حاتم الرازى وابو على محمد بن احمد خلد الزريقى وقال ابن الصلاح ما
رواه عنه البخارى ومحمد بن يحيى الذهلى وغيرهما من الحفاظ ينبغى ان يكون ماخوذا عنه
قبل اختلاطه انتهى وخمس سمع منه بعد اختلاطه ابو زرعه الدمشقى وعلى بن عبد العزيز
البغوى وكانت وفاته سنة اربع وعشرين ومائتين وممهم عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفى احد الثقات الذين احتج بهم الشيخان قال العباس الدورى عن يحيى بن معين
اختلط باخرة وقال عقبة بن مكرم العمى اختلط قبل موته بثلث سنين او اربع سنين
قال صاحب الميزان لكنه ما ضر تغيره حديثه فانه جاء حديثه فى الكتب الستة ثم
ثم استدل لقول ابى داود تغير حرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفى فمحال الناس عنهم
ومات سنة اربع وتسعين ومائة وقيل سنة اربع وثمانين وممهم عبد الرزاق
بن همام الصنعانى احتج به الشيخان قال احمد انيناه قبل المائتين وهو صحيح الكتب
وممن سمع منه بعد ما ذهب بصره فهو ضعيف السماع وقال ايضا كان يلقن بعد ما عمى
وقال النسائى فيه نظر لمن كتب عنه باخرة انتهى لممن سمع قبل اختلاطه احمد بن حنبل
واسحق بن راهويه ويحيى بن معين وعلى بن المدينى ووكيع فى اخرين وممن سمع منه بعد
الاختلاط احمد بن محمد سنبويه وابراهيم بن منصور الرمادى ومحمد بن حماد الطهرانى
واسحق ابن ابراهيم الدبرى قال ابراهيم الحربى مات عبد الرزاق وللدبرى ست سنين
وتسع سنين وقال ابن عدى اسمعت فى عبد الرزاق قال الذهبى انما اعتنى به ابوه
فاسمع منه تصانيفه وله تسع سنين او نحوها وقد احتج به ابو عوانة فى صحيحه وغيره
وكان مما احتج به لم يبال بتغيره لكونه انما حدث به من حفظه قال ابن الصلاح
وجدت فيما روى الطبرانى عن الدبرى عنه احاديث استنكرتها جدا فاحلت امرها على ذلك
وتوفى سنة احدى عشرة ومائتين وممهم فيما زعموا ربيعة الراى شيخ مالك وهو
ربيعة بن ابى عبد الرحمن واسم ابيه فروخ وهو احد الائمة الثقات احتج به الشيخان
ولم ار من ذكر انه اختلط الا ابن الصلاح فقال قيل انه تغير فى اخر عمره وترك الاعتماد
عليه لكن قلت انيت بقولى فيما زعموا وقد وثقه احمد وابو حاتم والعجلى والنسائى
واخرون الا ان ابن سعد تعدان وثقه قال كانوا يتقونه لموضع الراى وذكره الذهبى
فى ذيل الكامل وقال ان المدينى ذكره فى الزيادات قلت فقد ذكره البستى فى الثقات
توفى سنة ست وثلاثين ومائة وممهم صالح بن التوءمه وهو صالح ابن بيمهان اختلف
فى الاحتجاج به قال احمد ذكره مالك وقد اختلط وهو كثير وما اعلم به باسا ممن سمع
منه قديما فقد روى عنه اكابر اهل العلم المدينه وقال ابن معين تقه خرف قبل ان
يموت لمن سمع منه قبل فموت وقيل له ان مالكا تركه فقال انما ادركه بعد ان خرف
وقال ابن المدينى تقه الا انه خرف وكبر وقال ابن حبان تغير فى سنة خمس وعشرين
ومائة وجعل يات باشياء الموضوعات عن الثقات فاختلط حديثه الاخير بحديثه القديم

ويحتمل الناس الرواية عنه وتوفي سنة سبع وثمانين وثلثمائة وقد احتج الاسمعيلي
لغطريفي في صحيحه وتوفي سنة سبع وسبعين وثلثمايه ومنهم ابو بكر احمد بن جعفر بن حمدان
القطيعي راوي مسند احمد والزهد له قال صاحب الميزان ذكره ابو الحسن بن الفرات ثم
قال تفقه اعلوا واسراف وفقه البرقاني واكاكم وتوفي سنة ثمانين وستين وثلثمايه
لسبع بقين من ذي الحجة قال ابن الصلاح واعلم انما كان من هذا القبيل محتجا برواياته في
الصحيحين او احدهما فانا نعرف على الجملة ان ذلك مما تميز وكان ماخوذا عنه قبل الاختلاط والله اعلم

ص طبقات الرواة

وللرواة طبقات تعرف ؛ بالسن والاخذ واكثر من مصنف
تغلط فيها وابن سعد صنفا ؛ فيها ولكن كم روى عن ضعفا

ش من المهمات معرفة طبقات الرواة فانه قد يتفق اشتراك في اللفظ فيظن ان احدهما
الاخر متميز ذلك بمعرفة طبقتيهما ان كانا من طبقتين فان كانا من طبقة واحدة
فربما اشتكل الامر وربما عرف ذلك بمن فوقه او دونه من الرواة فربما كان احد المتفقين
والاسم لا يروي عمن روي عنه الاخر فان اشتركا في الراوي الاعلى وقيل روي عنهما
فالاشكال حينئذ اشد وانما يعرف ذلك باهل الحفظ والمعرفة ويكون كون الراويين او الرواة
من طبقة واحدة تارة بهم في السن وفي الشيوخ الاخرين عليهم اما يكون شيوخ هؤلاء
شيوخ هذا وتقارب شيوخ هذا في الاخذ كما تقدم الاشارة الى نحو ذلك في رواية الاقران
فان مدلول الطبقة لغة القوم المتشابهون واما في الاصطلاح فالمراد التشابه في الاسناد
والاسناد قد يكثر بالتقدم في الاسناد وبسبب الجهل بمعرفة الطبقات غلط غير واحد
من المصنفين فربما ظن راويا راوى اخر عين وربما ادخل راويا في غير طبقته وقد تقدم
لذلك امثلة في اخر معرفة التابعين وقد صنف في الطبقات جماعة فمنهم من اختص
كمحمد بن سعد كاتب الواقدي ومسلم بن الحجاج ومنهم من طول كمحمد بن سعد في الطبقات الكبرى وله تلثة
تصانيف في ذلك وكتابه الكبير كثير الفوائد جليل وابن سعد ثقة في نفسه
وثقه ابو حاتم وغيره ولكنه كثير الرواية في الكتاب المذكور عن الضعفا كمحمد بن
عمر بن واقد الاسلمي الواقدي ويقتصر كثيرا على اسمه واسم ابيه من غير نسب وهشام
بن محمد السايب الكلبي ونصر بن تابت الخراساني في اخرين منهم على ان اكثر شيوخه
اي ثقات كسفيان بن عيينه وابن علية ويزيد بن هرون ومعتمر بن عيسى وهشيم
وابي الوليد الطيالسي وابي احمد الزبيري والنضر بن عياض وغيرهم ولكنه اكثر الرواية
في الكتاب المذكور عن شيخته الاولتين ثم انه قد يكون الراوي من طبقة ملتبهته
لتلك الطبقة من وجه ومن طبقة اخرى غير ملتبهته لها من وجه اخر فالنضر بن مالك
ونحوه من صغار الصحابة من طبقة العشرة عبد من عبد الصحابة كلهم طبقة واحدة كابن حبان
في الثقات لاشتراكهم في الصحبة وهو من طبقة اخرى دون الطبقة العشرة عبد من عبد
الصحابة طبقا والتابعين طبقا كابن سعد وقد تقدم في معرفة الصحابة انهم ثنتا
عشرة طبقة او اكثر وتقدم في معرفة التابعين انهم خمس عشرة طبقة والله اعلم

ص الموالي من العلما والرواة

ومنهم آل القبيل بنسب ؛ مولى عتاقه وهذا الاغلب
او لولا الحلف كالتيمي ؛ مالكا ولابن كالجعفي
ومنهم من ينسب مولى المولى ؛ كسعيد بن بشار اصلا

ش من المهمات معرفة الموالي من العلما والرواة واهم ذلك ان ينسب الى القبيلة مولى
لهم مع اطلاق النسبة من غير تقييد بما يفيد كونه منهم صلبية بحكم ظاهر الاخلاق وربما وقع من ذلك
خلل في الاحكام الشرعية في الامور المشترط فيها النسب كالامامة العظمى والكفاءة
في النكاح ونحوه لكن وقد صنف في المولى ابو عمر الكندي وتكلم بالنسبة الى المصريين لا
مطلقا ثم الموالي المنسوبون الى القبائل منهم من يكون المراد به مولى العتاقة وهذا
هو الاغلب كابي البختري الطائي والى العالية الرياحي والاديث بن سعد الفهمي وعبد
الله بن المبارك الحنظلي وعبيد الله بن صالح الجهني كاتب الليث ونحوهم ومنهم من يكون
المراد به ولاء الحلف كالامام مالك بن انس هو اصبحي صليبة وقيل له التيمي لكون تقره
اصبح مولى التيم قريبي بالحلف وقيل لان جده مالك بن ابي عامر كان اخيا الطلحة عبيد
الله التيمي وطلحة مختلف بالنجاة وهذا قسم اخر غير هذا القسم الثاني تقدم
ومنهم من اريد به ولاء الاسلام كالامام محمد بن اسمعيل البخاري قيل له الجعفي لان جده
كان مجوسيا فاسلم على يد اليمان بن اخنس الجعفي وكالحسن بن عبيد الله الناس جبي قيل له مولى
ابن المبارك لاسلامه على يديه وربما نسب الى القبيلة مولى مولاها كابي الحباب سعيد
بن يسار قيل له الهلالي لانه مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فكان اقتضى
ان الصلاح على هذا القول وقيل مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وقيل مولى
الحسن بن علي وقيل مولى البخاري فليس حينئذ مولى لبني هاشم ومن هذا القسم عبد
بن وهب الخوزني القهري المصري فانه مولى يزيد بن رمانه ويزيد بن رمانة مولى يزيد
بن انيس القهري وقد ادخله ابن الصلاح في امثلة القسم الاول وهو خلاف التحقيق شرد ابن
ابن الصلاح قضية الزهري مع عبد الملك بن مروان وسؤاله عمن سود اهل مكة ثم اليمن
ثم مصر ثم الشام ثم الجزيرة ثم المنصف ثم الكوفة وجواب الزهري له وان كلهم
موالي الا الاديب بالكوفة وهو ابراهيم النخعي فانه من العرب وقوله عبدا لملك عند ذلك
ويلك يا زهري فرجت عني والله لتسودن الموالي على العرب حتى يخطب لها على المنابر والعرب
تحتها وهذا من عبد الملك امارة استه او بلغه من اهل العلم واهل الكتاب والله اعلم

ص اوطان الرواة وبلدانهم

وضاعت الانساب في البلدان ؛ فنسبة الاكثر للاوطان
وان يكن في بلدتين سكنا ؛ فابدا بالاولى وثم حسنا
وان يكن من قريتين من بلدة ؛ فنسبة لكل والى الناحية

ش مما يحتاج اليه اهل الحديث معرفة اوطان الرواة وبلدانهم فان ذلك مما يتبين به الا
يتبين في اللفظ فينظر في شيخه وتلميذه الذي روى عنه فربما كان احدهما من بلد اخر

نهاية المطرقة